

الهيئة العامة للرقابة المالية

طلب القيد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين لغير المصريين

اسم طالب القيد

.....

تاريخ الميلاد: / / الجنسية

.....

رقم جواز السفر: ..... تاريخ الاصدار: /

.....  
محل الإقامة:

.....

تليفون المنزل: ..... محمول رقم: ..... فاكس رقم

.....  
الدرجة العلمية المؤهلة للقيد

.....  
المهنة

.....

العمل الحالي: ..... تليفون رقم: ..... فاكس رقم

.....  
عنوان العمل

.....

.....

ومستعد لتقديم كافة البيانات الأخرى التى تطلبها الهيئة عند فحص الطلب مع التزامى باخطار  
الهيئة بكل تعديل يطرأ على البيانات والمستندات المقدمة للقيد بالسجل .

تحريراً فى: / /

توقيع مقدم الطلب

( )

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

### أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة : لقيد خبير استشاري غير مصري

- صورة من جواز السفر مع تقديم الأصل للاطلاع .
- شهادة معتمدة تفيد الترخيص له بمزاولة المهنة في الخارج ( مادة معدلة بالقرار رقم ٧٢٢ لسنة ٢٠٠٠
- مستندات يثبت أن الطالب حاصل على احدى الدرجات العلمية أو الخبرات التالية :-
  - أ- درجة زميل أو رفيق من معهد التأمين القانوني بلندن .
  - ب - درجة الدكتوراه في التأمين أو العلوم المتصلة به من احدى الجامعات المعترف بها .
  - ج - درجة علمية مناظرة من احدى الجامعات أو المعاهد العلمية معادلة للشهادتين الواردتين أ ، ب وتعتمدها الهيئة .
  - د - مؤهل عال مع خبرة عملية في مجال النشاط التأميني لاتقل مدتها عن خمس عشرة سنة .
- شهادة توضح الخبرات السابقة في مجال الخبرة الاستشارية في التأمين .
- مستند يفيد التصريح للطالب بالاقامة في مصر .
- مستند يفيد الترخيص للطالب بالعمل في مصر .
- بيان يوضح التدرج الوظيفي لطالب القيد من تاريخ حصوله على المؤهل حتى تاريخ تقديم الطلب مع الاشارة الى الخبرات السابقة والمؤلفات الخاصة به ( مستوفيا الدمغة ) .
- اقرار من الطالب بأن لم يفصل من أى وظيفة بحكم أو قرار تأديبي أو صدر قرار بشطب اسمه من سجل احدى المهن التى تنظمها القوانين أو اللوائح لأمر تمس الأمانة أو الشرف ما لم يمض على صدور الحكم أو القرار ثلاث سنوات على الأقل ( مستوفيا الدمغة ) .
- اقرار بالاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعدم مخالفتهما.
- المستند الدال على سداد رسم القيد المقرر قانونا ( مستوفيا الدمغة ) .
- صورة شخصية حديثة.

● ويجوز للهيئة طلب أية مستندات أخرى يقتضيها فحص الطلب .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

٢٠٠ ( مائتا جنيه مصرى فقط لاغير ) رسم القيد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين لغير المصريين .

ثالثاً :-في حالة عدم الحصول على الخدمات في التوقيت المحدد ، أو طلب مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية

الهيئة العامة للرقابة المالية : ت : ٢٥٧٥٨٨٠٧ - ٢٥٧٥٨٤٢٣  
هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة : ت : ٢٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢ ( ٧ خطوط )